

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٠١٩ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ١٠/١٢/٢٠٢٠

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ب٦) بمساحة ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (٣٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ السيد محمد محمد عبد الحفيظ

لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٩ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٦/٢/٢٠١٧

بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء

إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط

من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥  
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة  
المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح  
وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر  
وبمساحة ٣١٢٠ فداناً شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط  
بيندها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى  
الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨ لقطعة أرض بين هيئة  
المجمعات العمرانية الجديدة والسيد/ السيد محمد محمد عبد الحفيظ لقطعة الأرض  
رقم (٢/ب٦) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٣٣)  
بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر بنشاط سكنى بمقابل نقدى ، مع الاتفاق على تغيير  
نشاط قطعة الأرض من زراعى إلى سكنى ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ السيد محمد محمد عبد الحفيظ الوارد برقم (٤١٦١٣)  
بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٦ بشأن مراجعة المخطط الخاص بقطعة الأرض  
رقم (٢/ب٦) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢م١٠٥٠٠ الواقعة بالحوض رقم (٣٣)  
بالحزام الأخضر بالمدينة ؛

وعلى الطلب المقدم من وكيل المخصص له الوارد برقم (٤١٦٧٨٢)  
بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦ ومرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع الخاص بقطعة الأرض  
رقم (٢/ب٦) بمساحة ٢م١٠٥٠٠ بما يعادل ٢,٥ فدان الواقعة بالحوض رقم (٣٣)  
بالحزام الأخضر بالمدينة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٧٩٢٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٠  
مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتوقيع وموقف القطعة ؛

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٧ نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع ومرفقاً بها التعهدات الخاصة بالمشروع ؛

وعلى البرنامج الزمنى للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٩ ؛

وعلى التعهدين المقدمين من المخصص له قطعة الأرض بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد/ السيد محمد عبد الحفيظ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٦ب/٢) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (٣٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢ والمنتهىة بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

## قرار:

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ب٦) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠م<sup>٢</sup> (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٣٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد/ السيد محمد محمد عبد الحفيظ لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨ والتي تعتبر جميعها مكملات لهذا القرار .

**مادة ٢-** يلتزم المخصص له بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه فى تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق ، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق ، وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣-** يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٤-** يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥-** يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٦-** يلتزم المخصص له بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٧-** يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممهد) وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨-** يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

**مادة ٩-** يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٠-** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

**أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار**

## الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ب٦)

بمساحة ١٠٥٠٠م<sup>٢</sup> بما يعادل ٢,٥ فدان

الواقعة بالحوض رقم (٣٣) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسيد/ السيد محمد محمد عبد الحفيظ

لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد العينى ، وفقاً للتعاقد المبرم

بين الهيئة والعميل بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨

### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة المشروع ١٠٥٠٠م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

### مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٥٢٠٥,٤م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ١,٢٤ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١٥٦٦م<sup>٢</sup> بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وانتظار سيارات بمساحة ٢٢٤١٨,١م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٥٧ فدان وتمثل نسبة (٢٢,٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٢١٠٢م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,٥ فدان وتمثل نسبة (٢٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٧٧٤,٥م<sup>٢</sup> أى ما يعادل ٠,١٩ فدان وتمثل نسبة (٧,٤%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

### المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م٥٢٠٥,٤ أى ما يعادل ١,٢٤ فدان وتمثل نسبة (٤٩,٨%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م١٥٦٦ بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م <sup>٢</sup> )	مساحة الدور الأرضى	النسبة البنائية لقطعة الأرض	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٢م٨٣٧	٢م٢٤١,٥	%٢٨,٦	سكنى شبه متصل	٢	أرضى + أول
٢	٢م٧٦٣,٥	٢م٢٤١,٥	%٣١,٧	سكنى شبه متصل	٢	
٣	٢م٩٨٨,٦	٢م٣٠٠	%٣٠,٢	سكنى متصل	٣	
٤	٢م٩٩١	٢م٣٠٠	%٣٠,٢	سكنى متصل	٣	
٥	٢م٧٦٩,٣	٢م٢٤١,٥	%٣١,٧	سكنى شبه متصل	٢	
٦	٢م٨٥٦	٢م٢٤١,٥	%٢٨,٣	سكنى شبه متصل	٢	
الإجمالى	٢م٥٢٠٥,٤	٢م١٥٦٦	%٣٠,١		١٤	

### الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

( أ ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥%) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان) .

(ب) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع

قيود ارتفاع القوات المسلحة .

(ج) يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥% من مسطح الدور الأرضى)

بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة

التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض

مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(د) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) على ٢٥٠م مقيسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(هـ) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(و) الردود : ٤م أمامى - ٣م جانبى - ٦م خلفى .

(ز) يسمح بإقامة نور بدروم بالمبنى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (جراجات انتظار سيارات) .

(ح) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبنى داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ط) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

(ى) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م٩ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ك) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكنية المحققة ٢٥ شخصاً / فدان .

### جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

الاستعمال	الإجمالى	النسبة المئوية
سكنى متصل	٢م ٦٠٠	١٥%
سكنى شبه متصل	٢م ٩٦٦	
غرفة أمن	٢م ٩	
الإجمالى	٢م ١٥٧٥	
إجمالى مساحة الأرض ٢,٥ فدان ١٠٥٠٠م ٢ النسبة البنائية (١٥٪) ٢م ١٥٧٥		

المفوض عن المالك




**السيد / السيد محمد محمد عبد الحفيظ**



### الإشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني ( أرضى + أول ) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- تلتزم الشركة بقبود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ، ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد/ السيد محمد محمد عبد الحفيظ ، على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البدرورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .



مخطط الموضع المراد التصريح به	معلومات الترخيص	موقع المشروع بالمساحة المسقوفة																																																																											
 <p>مخطط</p> <p>طريق عائدى سحرى ٥٠ م</p>	 <p>محافظة القاهرة</p> <p>محافظة الجيزة</p> <p>بلديات العباسية، حدائق وردية، حدائق حوش، حدائق رمسيس، حدائق شبراخيت، حدائق أبو شادي، حدائق جيزة، حدائق ميت طلحة، حدائق مصر الجديدة، حدائق شبراخيت، حدائق مصر الجديدة، حدائق حدائق رمسيس، حدائق حدائق رمسيس، حدائق حدائق رمسيس</p> <p>مساحة الأرض: ٤٢٠٠ م<sup>٢</sup> (١٠٠ فدان)</p> <p>مخطط: حوش رمسيس / حدائق</p> <p>موقع عرض للزائر</p>	 <p>محافظة الجيزة، مساحة المسقوفة</p> <p>محافظة الجيزة</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>المساحة المسقوفة</th> <th>مجموع فدان</th> <th>الاستثمار</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>٤٢٠٠</td> <td>١٠٠</td> <td>الزراعة واستصلاح الأراضي</td> </tr> <tr> <td>٣٠٠</td> <td>٧</td> <td>مناطق تجارية</td> </tr> <tr> <td>٣٩٠٠</td> <td>٩٣</td> <td>مناطق سكنية</td> </tr> <tr> <td>٤٢٠٠</td> <td>٩٧</td> <td>مساحات خضراء</td> </tr> </tbody> </table> <p>جدول الترخيص: مساحة المسقوفة</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>الرقم</th> <th>المساحة المسقوفة</th> <th>المساحة المملوكة</th> <th>المساحة المستأجرة</th> <th>مساحة المسقوفة الإجمالية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>١</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>٢</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>٣</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>٤</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>٥</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>٦</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>٧</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>٨</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>٩</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>١٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> <tr> <td>١١</td> <td>٣٠٠</td> <td>٣٠٠</td> <td>٠</td> <td>٦٠٠</td> </tr> </tbody> </table>	المساحة المسقوفة	مجموع فدان	الاستثمار	٤٢٠٠	١٠٠	الزراعة واستصلاح الأراضي	٣٠٠	٧	مناطق تجارية	٣٩٠٠	٩٣	مناطق سكنية	٤٢٠٠	٩٧	مساحات خضراء	الرقم	المساحة المسقوفة	المساحة المملوكة	المساحة المستأجرة	مساحة المسقوفة الإجمالية	١	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	٢	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	٣	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	٤	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	٥	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	٦	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	٧	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	٨	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	٩	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	١٠	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠	١١	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠
المساحة المسقوفة	مجموع فدان	الاستثمار																																																																											
٤٢٠٠	١٠٠	الزراعة واستصلاح الأراضي																																																																											
٣٠٠	٧	مناطق تجارية																																																																											
٣٩٠٠	٩٣	مناطق سكنية																																																																											
٤٢٠٠	٩٧	مساحات خضراء																																																																											
الرقم	المساحة المسقوفة	المساحة المملوكة	المساحة المستأجرة	مساحة المسقوفة الإجمالية																																																																									
١	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
٢	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
٣	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
٤	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
٥	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
٦	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
٧	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
٨	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
٩	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
١٠	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									
١١	٣٠٠	٣٠٠	٠	٦٠٠																																																																									

